الافعال في هذا الباب لا يجوز سهو ولا نسيان فيها لا عمدا ولا سهوا ولا غلطا
بمعنى القول من جهة التبليغ والاداء وطرق هذه العوارض على الخلق
يوجب التفليك وتسبب الكمال من واعتذروا عن احاديث السهو بتجويز
تذكرها بعد هذا والى هذا مال ابو اسحق وذهب الاكثرون من الفقهاء والمتكلمين
الى ان المخالفة في الافعال البلاغية والاحكام الشرعية سهوا وعن غير
قصد منها يجوز عليه كما تقرر من احاديث السهو في الصلوة وفرقوا بين
ذلك وبين الاقوال البلاغية لقيام المعجزة على الصدق في القول
ومخالفة ذلك تناقضها واما السهو في الافعال فغير مناقض لها ولا
قادح في النبوة بل غلطا في الفعل وغفلا في القلب من سمات البشر كما قال عليه
الصلوة والسلام انما انا بشر مثلكم انسى كما تنسون فاذا نسيت فذكروني
وفي نوع حالة النسيان والسهو هنا في حقه عليه الصلوة والسلام زيادة
علم وتقرير شرع كما قال عليه الصلوة والسلام انا لا انسى او انسى لاسن
بل قد روى لست انسى ولكن انسى لاسن وهذه الحالة زيادة في
التبليغ وتمام علم في اللغة بيد ان عرسماه النقص واعراض اللفظ فان
القائلين بتجويز ذلك يشترطون ان لا يقر على السهو والغلط
بل ينبهون عليه ويعرفون حكمه بالفور على قول بعضهم وهو الصحيح
وقيل الفور عند هم على قول الآخرين الاكثرين واما ما ليس طريقه البلاغ
وبيان الاحكام من افعاله عليه الصلوة والسلام وما يختص به
من امور ذاته واذكار قلبه حاله لم يفعله ليتبع فيه فالكلمة متفقة
على جواز السهو والغلط عليها ونحوها من النقص
والغفلة في قلبه وذلك بما كلفه من مقامات الامة ومعاناة الاهوال والخيفة

الاعداء ولكن ليس على سبيل التكرار ولا اتصال كعلى سبيل الندور كما قال عليه
الصلوة والسلام انه ليغان على قلبي فاستغفر الله وليس في هذا بقي
يحط من رتبته وبنا قض معجزاته وذهبت طايفة الى منع السهو والنسيان
والغفلة والفتران في حقه عليه الصلوة والسلام جملة وتحقيقه وهو من نمط
المتصوفة واصحاب علم القلوب للمقامات واهم في هذه الاحاديث مذاهب
نذكرها بعد هذا ان شاء الله تعالى

فصل

وكلامنا على الاحاديث المذكور فيها السهو منه عليه الصلوة والسلام قد قدمنا
في الفصول قبل هذا ما يجوز فيه على السهو عليه الصلوة والسلام وما يمتنع
او حلناه في الاخبار جملة وفي الاقوال الدينية قطعا واجزنا وقوعه
في الافعال الدينية على الوجه الذي رتبناه واشرنا الى ما ورد في ذلك
ونحن نبسط القول فيه لتصحيح من الاحاديث الواردة في سهوه عليه الصلوة والسلام
ثلثة احاديث اولها حديث ذي اليدين في السلام من اثنتين الثاني
حديث ابن بحينة في القيام من اثنتين الثالث حديث ابن مسعود ان النبي صلى الله
عليه وسلم صلى الظهر خمسا وهذه الاحاديث مبنية على السهو في الفعل الذي قررنا
وحكم الله فيه تنبيه اذ البلاغ بالفعل اجلى منه بالقول وارفع للاحتمال
وشطه انه لا يقر على هذا السهو بل شرعه ان يتفطن الا لبيب ويتنبه فايدة
الحكم فيه كما قدمناه وان النسيان والسهو في الفعل في حقه عليه الصلوة والسلام
غير ممكن للمعجزة ولا قادح في الصدق ومن قال عليه الصلوة والسلام انما
انا البشر انسى كما تنسون فاذا نسيت فذكروني وقال رحم الله فلانا لقد اذكرني
كذا وكذا اية كنت بلفظهن وروى الظهر وقال عليه الصلوة والسلام
انى لا انسى او انسى لاسن ويقال هذا اللفظ هكذا مرادي وقد روى انى لا

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)